**المحاضرة السابعة 2017**

**ثالثا: الحكم الديمقراطي :-**

**الديمقراطية هي مصطلح يوناني الأصل يتكون من شقين الشق الأول (demos) وتعني في العربية ( شعب ) والشعب عند العرب القبيلة العظيمة وجمعها شعوب إما الشق الثاني فيعني الحكم أو السلطة ( kratia )بمعنى التحكم بالمصير الشخصي وأحيانا مصير الغير وبجمع الشقين تخرج كلمة (demokratia ) أي حكم أوسلطة الشعب وعلى هذا الأساس فانه جوهر الديمقراطية هي المشاركة السياسية للشعب وهذا ما دفع البعض إلى تعريف الديمقراطية بأنها ( النظام الذي يسمح بأوسع مشاركة من جانب المواطنين سواء أكان بصورة مباشرة أو غير مباشرة في التأثير في عملية صنع القرارات السياسية واختيار القادة السياسيين ) ألا**

**إن الجميع قد اتفقوا على أن الديمقراطية هي حكم الشعب بالشعب وللشعب , والديمقراطية بهذا المعنى تعد من أفضل أنظمة الحكم لكون الشعب هو صاحب السلطة وان القرارات التي تكون نابعة من رغبات الشعب الحقيقية ومحققة لطموحاته لكونها تكفل حقوقه وتصون حرياته . وفي ضوء ماتقدم فان الديمقراطية تقوم على مبدأ أساسي هو إن السلطة في الدولة مصدرها الشعب وهذا يعني أن سلطة الحاكم لأتكون شرعية ألا أذا كانت مستمدة من رضا وقبول الشعب . ألا أن المفكرين اختلفوا في من له الحق في ممارسة السلطة هل يمارسها فرد أو جماعة قليلة أو الشعب بكامله .**

**1- النظرية الأولى ( نظرية سيادة الشعب )**

**تفترض هذه النظرية إن السيادة في المجتمع هي ملك لجميع أفراده وان كل فرد يملك جزءا من هذه السيادة وله الحق في ممارسة الجزء الذي يملكه , ولعل من أهم مظاهر ممارسة الإفراد لسيادتهم هي اختيار من يحكمهم معلى هذا الأساس فان النظرية تتبنى مبدأ الاقتراع العام الذي يسمح لجميع المواطنين الذين تتوفر فيهم بعض الشروط التنظيمية كشرط العمر أو الاعتبار ( التمييز) في ممارسة حقهم في اختيار نواب عنهم وبهذا يصبح مبدأ الاقتراع العام وفقا لما تقدم حقا وليس وظيفة ويرجع الفضل في تبني النظرية إلى جان جاك روسو الذي أعلن أن السيد هو الشعب .**

**2- النظرية الثانية ( نظرية سيادة الأمة )**

**أن الأمة مناط السيادة بوصفها كائنا يتمتع بوجود حقيقي مستقل عن الإفراد المكونين له وبالتالي فان السيادة لايمكن إن تتجزأ إلى أجزاء كما في النظرية السابقة بل السيادة هي مللك فقط للأمة وتمتاز سيادة الأمة بالسمو فلا تعلو عليها ولاتنافسها سيادة أخرى كما لايجوز تصرف الأمة في سيادتها بنقلها إلى جهة أخرى ويرى أنصار هذه النظرية أن الانتخاب يعد وظيفة فالناخبون يمارسون وظيفة لحساب الأمة وبالتالي فهم يخضعون لشروط معينة لممارسة مثل هذه الوظيفة وعلى هذا الأساس فان هذه النظرية قد تبنت مبدأ الاقتراع المقيد الذي يقيد عدد من المنتخبين وفق شروط خاصة فضلا عن الشروط التنظيمية ويرجع السبب في تبني هذه النظرية إلى الأوضاع التاريخية التي صاحبت قيام الثورة الفرنسية إذ سعت الطبقة البرجوازية إلى تبني هذه النظرية وذلك للحفاظ على أوضاع طبقتي الإشراف ورجال الدين وعليه تعد هذه النظرية اثر من أثار الثورة الفرنسية ونصت عليها معظم دساتير العالم الاان نظرية سيادة الشعب قد أخذت تزاحم نظرية سيادة الأمة وأصبحت نظرية سيادة الشعب محل اعتبار في كثير من الدساتير المعاصرة ويبقى تساؤل ما المقصود بالشعب هنا وهل تعني الديمقراطية الشعب بمفهوم الاجتماعي أم بمفهومه السياسي ؟**

**إن الإجابة على هذا السؤال تتطلب إن نبين كلا المفهومين فالشعب بمفهومه الاجتماعي يعني جميع الإفراد الذين يحملون جنسية دولة ما , أما الشعب بمفهومه السياسي فيعني الأشخاص الذين يتمتعون بالحقوق السياسية وهؤلاء هم جمهور الناخبين الذين تدرج أسماؤهم في جداول الانتخاب ولهم حق مباشرة الحقوق السياسية وتولى شؤون السلطة السياسية وعلى أساس ذلك فان الديمقراطية تعني حكم الشعب بمفهومه السياسي لا الاجتماعي .**

**نشأة الديمقراطية .**

**فكرة الديمقراطية قديمة تعود جذورها التاريخية إلى الحضارة الإغريقية اليونانية فقد شهد النظام السياسي في أثينا أول تجربة ديمقراطية في التاريخ وذلك خلال القرن الخامس قبل الميلاد , تتبع ذلك انحطاط في الحضارة الإغريقية أدى إلى إهمال فكرة الديمقراطية والمبادئ التي تنطوي تحت مفهومها لمدة من الزمن ونتيجة لذلك فقد سادت في معظم دول العالم أنظمة سياسية أخرى تمثلت في الملكية والارستقراطية ثم استطاعت الديمقراطية أن تستعيد مكانتها السابقة مع نهاية القرن السابع عشر للميلاد في انكلترا اثر ظهور مفهوم السلطة الشعبية وفي الواقع الديمقراطية لم تعرف بوصفها مذهبا سياسيا وفلسفيا الأبعد ثورة ( 1789) في فرنسا والتي حققت نجاحا كبيرا للديمقراطية حيث تم إعلان مبدأ سيادة الأمة كأساس في الديمقراطية ثم نادت هذه الثورة بالمساواة في الحقوق السياسية والقضاء على طغيان واستبداد الملوك عن طريق الممارسة السياسية من قبل الشعب وعلية فان الديمقراطية التي عرفت آنذاك هي ديمقراطية سياسية خدمت الطبقات البرجوازية ومع قيام ثورة 1848 الفرنسية طرحت فكرة جديدة وهي فكرة الديمقراطية الاجتماعية حيث تضمنت الفقرة الرابعة من دستور 1848 الفرنسي شعار الإخاء الذي يفرض ألزاما ايجابيا بالمساعدة المتبادلة للأفراد في سبيل حماية حقوق الجماعة ومن هنا نشأت فكرة الحق الجماعي ونتيجة لتطور الحياة الاجتماعية والنمو الرأسمالي بدا الإفراد يطالبون بحماية الحقوق الاجتماعية والاقتصادية إلى جانب حماية الحقوق السياسية وقد تم وضع أسس ومبادئ الديمقراطية الاجتماعية من قبل ( ماركس ) الذي اخذ ينادي بها ويدعو إلى اعتناقها وتهدف الديمقراطية الاجتماعية إلى تحقيق المساواة الفعلية بين الإفراد وذلك بتساوي الفرص والوسائل المتاحة بينهم وتعمل على رفع مستواهم من الناحية المادية بالتوزيع العادل للأموال لكونها ترفض أي امتيازات اقتصادية بسبب الثروة أو الوضع الاجتماعي , ويعد دستور الاتحاد السوفيتي لعام ( 1936) أول دستور في العالم نص على مبادئ الديمقراطية الاجتماعية .والجدير بالذكر أن الديمقراطية الاجتماعية لاتغني عن الديمقراطية السياسية لان مايحصل علية الشعب من إشكال الإصلاح في ظلها أنما يأتي إلية كمنحة من الحاكم صاحب السلطان في حين أن الأمر على خلاف ذلك في الديمقراطية السياسة . إذ يحصل الشعب بنفسه على ما يريد من الإصلاحات ويمكن القول أن الديمقراطية الاجتماعية هي الوجه الثاني للديمقراطية والديمقراطية السياسية هي وجهها الأول .**

**الديمقراطية في ابسط معانيها السائدة اليوم تتلخص في أمرين**

**1- تركيز السلطة بيد الشعب .**

**2- ضمان حقوق الأفراد وحرياتهم .**

**وبعبارة أوضح إن الديمقراطية لم تعد ذات مضمون سياسي فقط بل أصبحت كذلك ذات مضمون اجتماعي واقتصادي والمضمون الثاني لايقل في المجتمعات الحديثة أهمية عن المضمون الأول .**

**خصائص الديمقراطية :-**

**تتسم الديمقراطية بخصائص متعددة فضلا عن الخاصية الجوهرية التي اتسمت بها وهي ان الشعب هو صاحب السيادة ومن هذه الناحية امتازت الديمقراطية عن الحكم الفردي والحكم الارستقراطي تكون لفئة قليلة من الإفراد أن الديمقراطية الغربية والتي اتخذتها فرنسا أساس لدساتيرها ومن ثم انتهجت ذلك معظم دساتير دول العالم تمتاز بخاصيتين :-**

**1- الديمقراطية الغربية مذهب سياسي فردي غير مادي :-**

**فالديمقراطية الغربية تقوم على أساسي هو إن الشعب هو الذي يتولى ممارسة شؤون السلطة السياسية سواء أكان بنفسه مباشرة أوعن طريق نواب يمثلونه أو قد يشترك الشعب مع النواب في مباشرة السلطة السياسية وعلية فالديمقراطية وفقا لهذا التصور تهتم بالجانب السياسي للمجتمع وتؤكد على الحقوق السياسية حيث ترمي إلى أن يتمتع إفراد الشعب بحقوقهم السياسية على اعتبار فرديتهم أي بصفتهم مواطنين بصرف النظر عن الطبقة الاجتماعية التي يمثلونها أو النقابة التي ينتمون إليها أو المصلحة التي يهدفون أليها هذا ما دعا إلى القول إن الديمقراطية مذهب فردي لكونه لا يقيم واسطة بين الفرد وبين مساهمته في تكوين الإدارة العامة حيث يكفي انه فرد من إفراد المجتمع ليكون له حق تلك المساهمة . كما أن الديمقراطية الغربية اتسمت بأنها مذهب غير مادي ( روحاني ) كونها لاتتعلق بشي مادي ملموس بل هي تتعلق بفكرة معنوية هي إن يمارس الشعب السلطة السياسية.**

**2- الديمقراطية الغربية تقرر المساواة وحماية الحريات .**

**تسعى الديمقراطية الغربية إلى تحقيق المساواة بين إفراد الشعب نتيجة قيامها على أساس المذهب الفردي فمادام الإفراد يشتركون في شؤون الحكم بصفتهم إفراد فلا بد إن يكون اشتراكهم هذا على قدم المساواة من دون تمييز بينهم بسبب الأصل أو الجنس أو الدين أو اللغة أو الانتماء إلى طبقة اجتماعية معينة وهذه المساواة مساواة قانونية وليست مساواة فعلية كما هدف الديمقراطية منذ أول نشأتها هو حماية حقوق وحريات الإفراد إذ أن الحرية ترتبط بالديمقراطية برباط لا انفصام له , إذ لا توجد حرية بدون ديمقراطية ولا ديمقراطية بدون حرية . ومفهوم الحرية في الديمقراطية القديمة يختلف عن مفهومها في الديمقراطية المعاصرة وذلك نتيجة لانتشار المذهب الاجتماعي والذي دعا إلى عدم قبول فكرة الدولة الحارسة التي كانت في ظل المذهب الفردي وبدأت تتدخل في المجالات الاجتماعية والسياسية والاقتصادية فضلا عن وظائفها التقليدية ( الأمن \_ الدفاع\_ إقرار العدل ) التي تقوم بها .**